

مرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1993

بتعديل المادة "20" من قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (13) لسنة 1977م

أمير دولة البحرين

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى الأمر الأميري رقم (4) لسنة 1975م ،

وعلى قانون تنظيم الباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (13) لسنة 1977م ،

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالقانون الآتي :

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة " 20 " من قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (13) لسنة 1977م المار إليه ،
النص الآتي:

مادة(20):

1. يصدر مجلس الوزراء قرارات بالاشتراطات التنظيمية للتعيمير بمختلف المناطق بالدولة بناء على عرض وزير الإسكان.
2. يصدر وزير الإسكان قرارات باعتماد الخرائط التفصيلية لمناطق التعيمير التي تطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعيمير بالدولة الصادرة عن مجلس الوزراء.
3. يصدر وزير الإسكان قرارات بتحديد المعالم العمرانية المميزة ذات الطابع التاريخي أو الأثري أو الديني أو ذات الطابع الخاص ، وله أن يحدد الاشتراطات التنظيمية للتعيمير في الأراضي المتاخمة لهذه المعالم العمرانية المميزة.

4. يصدر وزير الإسكان الاشتراطات التنظيمية التي تطبق على مشروعات الإسكان التي تنشؤها وزارة الإسكان.

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين

عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع

بتاريخ 14 ربيع الآخر 1414هـ

الموافق : 10 أكتوبر 1993م